

الآليات القانونية المستحدثة لوضع الدساتير في الدول العربية

في ظل تطور الحراك العربي- الجزائر أنموذجا

**The Legal Mechanisms Developed to Establish Constitutions
In Arab Countries in Light of The Development
Of the Arab Movement- Algeria is a model**ط.د./ بن حميد عبد القادر¹ ، د/ برزوق حاج²BENHAMID Abdelkader¹ ، BERREZOUG Hadj²¹ جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم ، الجزائر ، benhamid.abdelkader@yahoo.com² جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم ، الجزائر ، hadj.berrezoug@univ-mosta.dzUniversity of abdelhamid ben badis Mostaganem , ALGERIA, benhamid.abdelkader@yahoo.com¹University of abdelhamid ben badis Mostaganem , ALGERIA , hadj.berrezoug@univ-mosta.dz²

تاريخ النشر: 2019/06/20

تاريخ قبول النشر: 2019/05/14

تاريخ الإستلام: 2019/04/18

ملخص:

أغلب الدراسات القانونية في مجال وضع دساتير الدول ، تثبت أن الدول المستعمرة أو الدول التي كانت خاضعة للتبعية بعد الحرب العالمية الثانية ، لاسيما منها البلدان العربية اكتفت فقط بنسخ القواعد الدستورية الأساسية الموجودة لدى الدولة المستعمرة ، من دون أن تمنع النظر جديا في البدائل الممكنة ، تتكامل مع نمط الشعوب ، باحترامها التخطيط و ترسيخ الحكم الديمقراطي المبني على حماية حقوق و حريات الآخرين و مبدأ المشاركة في التوجهات السياسية ، الأمر الذي كان سببا في جعل هذه الدساتير في مراحل انتقالية من فترة الى فترة أخرى .

الكلمات مفتاحية: الدساتير ، الآليات القانونية المستحدثة ، الديمقراطية الحديثة العقد الاجتماعي ، الحراك الاجتماعي .

تصنيفات JEL : JEL :,

Abstract: Most legal studies in the field of state constitutions prove that colonial countries or countries that were subject to dependency after the Second World War, especially Arab countries, were satisfied with only copying the basic constitutional rules existing in the colonial state, without giving careful consideration to possible alternatives, It integrates with the pattern of peoples, by respecting planning and establishing democratic rule based on protecting the rights and freedoms of others and the principle of participation in political trends, which was the reason for making these constitutions in transitional stages from one period to another when they were overshadowed .

Keywords / constitutions, legal mechanisms developed, modern democracy, , social mobility.

JEL Classification Codes: ..., ..., ...

المؤلف المرسل: بن حميد عبد القادر ، الإيميل: benhamid.abdelkader@yahoo.com

1. مقدمة :

في ظل الأحداث السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية و حتى القانونية المفصلية التي يمر بها العالم العربي منذ سنوات و زادت حدتها في الفترة الأخيرة في ظل تطور الحراك العربي المناهض للسلطة و إعادة التغيير نحو عالم عربي تحكمه الديمقراطية الحديثة ، ظهرت حاجة ملحة لإعادة النظر في تأسيس فكرة عربية جديدة تتوجه نحو بناء و إصلاح النظام الديمقراطي الجديد و ذلك بإعادة صياغة و إصلاح الدساتير العربية و قد سبق في هذا السياق الكثير من الجهود الدول العربية ، في محاولة إيجاد حلول مشتركة متباينة ، نحو ديمقراطية حديثة تتماشى مع العالم المعاصر الحديث، في ظل التطور التكنولوجي و العلمي و العولماتي و في ظل تطور المواثيق الدولية الحامية لحقوق الانسان و الحريات العامة و تحقيق السلم و الأمن العالميين ، فقد سبق مثلا استجابتنا لهذه الحوادث ، أن اجتمعت مجموعة من مختلف الدول العربية ، من المهتمين بالإصلاح الدستوري و الملتزمين بالتحول الديمقراطي ، في الدول العربية ، بهدف تأسيس منبر عربي للقانون الدستوري و قد أثمرت هذه الاجتماعات مثلا عن تأسيس المنظمة العربية للقانون الدستوري ، التي أصبحت خلال مدة وجيزة من تأسيسها أول شبكة خبراء في القانون الدستوري، في العالم العربي و التي كان لمجموعة من أعضائها المؤسسين إسهامات أكاديمية و جهود استشارية في مجال الإصلاح الدستوري في مجموعة من الدول العربية و على وجه الخصوص تونس و الجزائر و مصر و دول عربية أخرى .

و على هذا فإن الانتقال إلى الديمقراطية القانونية الحديثة ، يتطلب كمرحلة أولى ، بناء عقد اجتماعي سليم و جديد بين الشعب و دولته تحكمه المبادئ العامة و تعبر عن مضامينه الوثيقة الدستورية الجديدة ، و حين نلاحظ إلى التجارب المقارنة في الدول العربية ، نلاحظ تباينا في الخطوات التي انتهجتها كل الدول العربية في هذا الصدد ، فمنها من ألغى النص الدستوري كاملا و استحداث أحكام جديدة فيه و منها من قام بتعديل أحكامه أو إضافة أحكام جديدة تتلاءم مع التطور الحديث للنهوض بالديمقراطية الجديدة¹ فالمنطقة العربية و نتيجة تطور الحراك العربي ، عرفت العديد من التجارب الدستورية بتعدد الدول التي اتجهت مبكرا نحو دسترة الحياة السياسية ، تماشيا مع الوضع ، محاولتا بذلك التحكم فيه ، من خلال تبني وثائق دستورية تؤطر العمل الديمقراطي و السياسي وتضع ضوابط لممارسة السلطة ، غير أن المفارقة العربية تمثلت في أن كم الوثائق الدستورية التي تم تبنيها لم تسهم ، في توطيط القيم الدستورية تتماشى مع الأوضاع السياسية الراهنة ، و لم تؤدي من جهة أخرى لبناء حكم دستوري تنقيد فيه السلطة بحدود القيود القانونية و المؤسسية و هو ما كشف عليه الميل المتزايد نحو تعديل و تغيير الدساتير² في الوقت الراهن و بناء ديمقراطية حديثة تتماشى مع المبادئ الإنسانية و المجتمعية .

و لقد جاء اهتمامنا بهذا الموضوع نتيجة لمجموعة من الاعتبارات الهامة و من بينها رغم وجود دساتير عربية قائمة في الوقت الحالى ، إلا أنها أضحت لا تخدم شعوبها الأمر الذي دفع بالشعوب العربية المطالبة بالتغيير و التعديل و التجديد لعدم فعاليتها أو عدم فعالية حكامها في ظل ظهور بؤر الفساد ، و انتهاك حريات الأفراد و حقوقهم المكرسة بموجب هذه الدساتير محولين الإلمام في هذه الدراسة الأوضاع القانونية و الاجتماعية لدساتير الدول العربية و مظاهرها .

و الهدف من دراسة هذا الموضوع هو محاولة إيجاد أوجه التقارب بين تحديد أوجه المقاربة بين البناء القانوني و البناء الاجتماعي لوضع الدساتير العربية وفق آليات المستحدثة في ظل تطور الأوضاع السياسية و الاجتماعية من خلال ما يسمى بالانتفاضة العربية أو الحراك الاجتماعي الحديث المناهض بالديمقراطية الجديدة و الحديثة .

وانطلاقا من هذه الأهمية و الأهداف و بالنظر لخصوصية الموضوع و طبيعته و بتعدد جوانبه ، و في سبيل تحقيق ذلك سنحاول الإجابة على الإشكالية جوهرية مفادها ، أين تكمن أهم الآليات القانونية المستحدثة في وضع

الدساتير في المجتمعات العربية في ظل تطور الحراك العربي ؟

وبناء على ذلك يمكن صياغة التساؤلات الفرعية للدراسة على النحو التالي:

- ما هو واقع الدساتير العربية قبل تطور ظاهرة الحراك العربي؟

- ما هي اهم المراحل الانتقالية للدساتير العربية قبل تطور الحراك العربي الاسباب و المظاهر؟

- ما هو واقع الدساتير العربية المتجددة في ظل تطور الحراك العربي المظاهر و النتائج ؟

و للإجابة على هذه الاشكالية سأعتمد في هذه الدراسة على ثلاثة مناهج لتلاؤمها مع موضوع الدراسة فالمنهج الوصفي و التحليلي و ذلك من خلال وصف و تحليل القانوني لأهم هذه الآليات المستحدثة من حيث البناء القانوني و الاجتماعي و اعتمدنا على المنهج المقارن للمقارنة بين كل ما يتعلق بالموضوع على الصعيد العربي في مجال الجهود المبذولة لتطبيق الآليات المستحدثة في وضع الدساتير و النتائج المتوصل إليها. و لخصوصية الموضوع و ما يشمله من مسائل قانونية متعددة و حتى يتسنى لنا معرفة هذه الآليات المستحدثة و مدى تطبيقها اقترحنا في تقسيم هذا الموضوع إلى مبحثين :

المبحث الاول : جهود الدول العربية في وضع الدساتير في ظل التغيرات المجتمعية الحديثة.

المبحث الثاني: الدساتير العربية الحديثة في ظل تطورات الحراك العربي.

المبحث الاول : جهود الدول العربية في وضع الدساتير في ظل التغيرات المجتمعية الحديثة.

تعترض صياغة الدساتير في المراحل الانتقالية صعوبات جمة تفوق تلك التي تعترضها في الظروف العادية ، وذلك نظرا لغموض الواقع السياسي في هذه المرحلة وعدم تبلور الاتجاهات السياسية بوضوح ، و يخشى أن تطيح التسويات المرتبطة بمصالح الأطراف المتنازعة ، بالقواعد المفترضة احترامها و التقيد بها ، ولو بالحد الأدنى ، في صياغة الدساتير فيغدو الدستور عاجزا عن أن يشكل الإطار الذي ينتظم فيه أداء المؤسسات الدستورية ،

المطلب الاول: إشكالية صياغة و وضع الدساتير العربية بين البناء القانوني و البناء الاجتماعي.

كلمة صياغةً تذكرنا بمهنة صياغة المجوهرات بما تتطلب من دقة ودراسة بمهنة الصائغ ، وصياغة الدساتير تعكس أهمية هذا العمل في حياة الشعوب والأمم . أستهل الموضوع بعبارة قالها أرسطوُ تُحدد فن وعلم صياغة الدساتير . وبالفعل طلب تلامذة أرسطو إليه يوماً أن يضع دستوراً نموذجياً فأجابهم بحكمته الراجحة : "صفوا لي أولاً الشعب الذي تطلبون إليه دستوراً مع تحديد زمانه ومكانه وظروفه الاجتماعية والاقتصادية فأضعه لكم"³، اذا كانت صياغة الدستور في غابر الزمان تتركز على هذه الاعتبارات ، فكيف بالأحرى في عصرنا الحاضر حيث ان أكثرية دول العالم الثالث عامة والدول العربية خاصة ، تسير في ركاب التحولات الديمقراطية وترتدي لباس دستور جديد صاغته أيدي أهل الخبرة أو جمعية تأسيسية أو برلمان منتخب أو كرسه أصوات شعب استفتاء أم مبايعة ، بعد أن تخلع عنها لباس دستور قديم حاكته أيدي حاكم أو مستعمر أو ثورة تلو أخرى تعيق تقدمه وتشل حركته دعماً لنظام وليس نفعاً للشعب⁴.

يكاد يتفق معظم الخبراء في شؤون المجتمعات المنقسمة والهندسة الدستورية على أن الانقسامات الاجتماعية العميقة ، تطرح مشكلة مهمة أمام الديمقراطية في البلدان العربية ، الأمر الذي يزيد بوجه عام من صعوبة ترسيخ الحكم الديمقراطي الحديث والحفاظ عليه في البلدان المنقسمة ، قياساً بالبلدان المتجانسة و المتكاملة ، كما يتفق الخبراء على أن مشكلة الانقسامات العميقة ، تكون أعظم شأناً في البلدان التي لم تغدُ ديمقراطية بعد أو لم تكتمل ديمقراطيتها قياساً ، بما تكون عليه في الديمقراطيات الراسخة ، وأن مثل هذه الانقسامات تطرح عقبة كبرى أمام التحول الديمقراطي والحفاظ عليه في القرن الواحد والعشرين مما يشكل عقبة أمام صياغة دساتير تتماشى مع تطورات هذه المجتمعات الأمر الذي يمكن ان نلتمسه في العديد من الدول مثل العراق و سوريا و اليمن⁵.

و تبرز مظاهر اشكالية وضع الدساتير في المجتمعات العربية في كثير من المظاهر يمكن ذكرها فيما يلي :

الفرع الاول : اشكالية الصراع السياسي و الايديولوجي:

غالبا ما تكون اشكالية وضع الدساتير أو تعديلها أو صياغتها ، لها علاقة كبيرة مع الصراع بين المفاهيم السياسية و القانونية و الايديولوجية ، مثلاً البعد الايديولوجي يبرز غالباً في صياغة الدستور حينما يتمتع بتلك الافكار الدينية و المذهبية و الاسلامية ، أو تيار ليبرالي أو اشتراكي ، الداعية إلى قيام الدولة بهذه الأشكال وقد ينجر على هذا العامل تداخل الأفكار و تباينها لاسيما في الحفاظ على الحقوق و الحريات و الضمانات التي أحيطت بها في القانون الدولي ، فلا يمكن صياغة دستور في أي دولة بدون أن يجري الأخذ بالاعتبارات و

الإنجازات التي تحققت على مستوى الدولي ، خاصة نحن في عصر الحداثة و بالتالي ضمان الحقوق و الحريات في النصوص الدستورية حق مشروع و لا لبس فيه⁶.

الفرع الثاني : إشكالية تباين الافكار السياسية.

إن الصراعات التي تعصف بين مختلف القوى السياسية و تنفلت من الضوابط ، قد تؤدي إلى تعطيل عمل المؤسسات الدستورية ما ينعكس سلبا على الدولة و المجتمع و المواطنين و يصبح الدستور عاجزا عن تشكيل الاطار الذي تنتظم فيه العملية السياسية و هو شأن الدول العربية اليوم التي تتعدد فيها الاحزاب السياسية و تباين توجهاتهم السياسية و الفكرية مثل ما هو حاصل في الجزائر ، و مصر و تونس ، فإن تعدد الاحزاب من مبدأ القانون الدولي المتضمن حريات الأشخاص في اختيار توجهاتهم السياسية إلا أنها ليست في كل الأوقات صحيحة، خاصة عندما تعرقل توجهه في صياغة الدساتير ، و من أجل تجنب شلل المؤسسات الدستورية في مثل هذه الحالات ينبغي إيجاد مرجعية دستورية ينص عليها الدستور و يمنحها صلاحيات تستخدمها عند الضرورة في الازمات السياسية الحادة ، لإيجاد المخارج الدستورية التي تمكن المؤسسات الدستورية من الاستمرار في عملها بانتظام⁷.

المطلب الثاني: التجربة الدستورية في البلدان العربية و أنظمة الحكم :

كثير من الدول العربية مع بداية القرن الواحد و العشرون ، قامت بإعادة النظر في دساتيرها إما بتعديلها أو إلغائها و صياغة دستور جديدة عن طريق وثيقة جديدة ، و شهدت الجزائر خلال بداية سنة 200 ثلاث تعديلات في دستورها لسنة 1996 و ذلك بإلغاء و إدخال أحكام جديدة و كان ذلك سنة 2002 ، 2008 ، و آخرها 2016 إلا أن هذه التعديلات تختلف ظروفها و أسبابها فأغلبها كانت تتعلق بشروط انتخاب رئيس الجمهورية ، أو صلاحيات الوزير الأول و بعض حقوق المعارضة ، و بعض ضمانات الحقوق و الحريات .

و نجد من جهة أخرى دولة البحرين أول دساتير القرن الجديد جاء مرسحا لهيمنة الأسرة الحاكمة على عملية السياسية بل و مثل تراجعها عن مكتسبات دستور 1997 ، و لم يخرج دستور قطر الذي تم إصداره خلال سنة 2004 على ما جاء في النظام السياسي المؤقت لعام 1970 و النظام الأساسي المؤقت المعدل لعام 1972 و أما دستور العراق لعام 2005 أول الدساتير المختلفة نصا و معنى ، فجاء هذا الدستور، محصلة منطقية لتدعيات الاحتلال الأمريكي لبلاد الرافدين ، في حين جاء الدستور السوداني لمصلحة لعملية السلام التي لم تفلح في انقاذ البلاد من انشقاق الجنوب⁸ ، و مع هبوب رياح الحراك العربي الجديد مع بداية سنة 2011 دخلت بعض الدول الاخرى كمصر و تونس و المغرب ، في حالة غليان شعبي دفعها إلى تبني دساتير جديدة تحكم به الوضع

السياسي، فقام المغرب بتعديل دستورها عام 2011 بما يسمح بتوسيع سلطات البرلمان و تعزيز استقلال القضاء أما تونس فطرأ على دستورها تعديلات بخصوص الحقوق و الحريات و الممارسة السياسية ، و توسيع حقوق المرأة، أما مصر فتم تعديل دستورها و توسيع صلاحيات رئيس الجمهورية و تمديد عهده ، و كثير من الدول التي مس دستورها تعديلات كسوريا سنة 2012 و الاردن 2013⁹

الفرع الاول: مظاهر الهيمنة الدستورية في البلدان العربية:

الدستور هو القانون الأعلى الذي يحدد القواعد الأساسية لشكل الدولة ونظام الحكم فيها ويُنظم السلطات العامة ، من حيث التكوين والاختصاص والعلاقات بين السلطات ، وحدود كل سلطة و واجبات كل سلطة ، والحقوق الأساسية للأفراد والجماعات ، كما يضع الضمانات للأفراد تجاه السلطة نفسها ، وعلى الدستور أن يحمي ويمثل كافة أطراف المجتمع ، هذه هي القواعد العامة المعمول بها ، في جميع أنحاء العالم إن الدستور هو العقد الاجتماعي بين الشعب و السلطة و هو بمثابة الصورة التي توضح مكاسب الديمقراطية الحديثة ، إلا أنه في تاريخ الدساتير العربية شهدت هذه الوثيقة هيمنة على وضعها و أصبحت شعار و خطاب يقدم للشعب فوجد مثلا في كثير من الدول العربية تولى الرئاسة فيها غالب الأحيان عسكريون قاموا بانقلاب على السلطة ، وحوّلوا الأنظمة فيها لنظام الحزب الواحد فعليا ، في ظل الحديث عن الديمقراطية و توريث السلطة¹⁰. لكن المكاسب غير المشروعة لا تثمر أبداً أو حكام ورثوا السلطة عن آباءهم و أجدادهم و من هم من هرم في السلطة ، تظهر مظاهر الهيمنة على الدساتير العربية منذ استقلال هذه الدول العربية و باختلاف نمط الحكم السائد فيها و تظهر هذه الهيمنة في السلطة الحاكمة و السلطة التنفيذية .

-البقاء في السلطة : من سلبات الهيمنة الدستورية بقاء في الحكم و تعديل الدستور على مقاس الحكام و نجد مثلا ذلك في مصر حيث حكم المرحوم حسني مبارك أكثر من 30 سنة و في الجزائر رئيس الجمهورية السابق عبد العزيز بوتفليقة حوالي 20 سنة و في اليمن المرحوم محمد علي صالح أكثر من 25 سنة و في السودان الرئيس المخلوع عمر البشير حوالي 30 سنة و في تونس المرحوم زين العابدين بن علي 25 سنة

-توريث الحكم : و نلتمس هذا في سوريا مثلا 1971 الى غاية يومنا هذا و ينتج عن هذه الأساليب السياسية في الحكم مظاهر ضد الديمقراطية تتمثل غالبا في الفساد السياسي و الإداري و المالي و قمع الحريات و حقوق الافراد ..الخ.

الفرع الثاني : المراحل الانتقالية لوضع الدساتير في البلدان العربية و مظاهرها.

شهدت الدول العربية موجة كبيرة من مراحل انتقالية لتعديل و وضع الدساتير نتيجة موجة من الظروف السياسية و الامنية و السياسية و هذا منذ الاستقلال و نجد الجزائر واحدة من هذه الدول التي تبنت هذه المراحل التي لم تحقق حتى وقتنا هذا نتائج نظرا لظروف الاستثنائية التي وضعت فيها ، فكان اول دستور للجزائر في 8 سبتمبر 1963 عنوانه تكريس التوجه الاشتراكي حيث تم تكليف لجنة خاصة بإعداد مشروع الدستور الذي تم إقراره من قبل المجلس الوطني التأسيسي ، في 28 أوت 1963 قبل عرضه على استفتاء شعبي في 08 سبتمبر 1963 ، ليكون بذلك أول دستور في تاريخ الدولة الجزائرية المستقلة ، و بني النظام السياسي الجزائري في ظل دستور 1963 على أساس النظام الجمهوري في ظل الديمقراطية الشعبية ، مع إقرار النظام الاشتراكي أسلوبا لتنمية البلاد و ترقية الشعب و حصر أدواته في الحزب الواحد المتمثل في حزب جبهة التحرير الوطني¹¹.

كما أقر دستور 1963 حقوق وحرريات الأفراد من منظور التوجه الاشتراكي و حدد ممارسة السيادة في البلاد من خلال ثلاث هيئات هي المجلس الوطني ، السلطة التنفيذية و جهاز العدالة.

- دستور 22 نوفمبر 1976 إعادة تنظيم السلطة.

إصداره رسميا بالأمر رقم 76-97 في 22 نوفمبر 1976 ، وقسم هذا الدستور وظائف السيادة بين مؤسسات الدولة ، و حدد ثلاث وظائف أساسية تشمل الوظيفة السياسية التي يمارسها حزب جبهة التحرير الوطني من خلال هيكله و مؤسساته ، الوظيفة التنفيذية التي يتولاها رئيس الجمهورية بمفرده ، و يمارس بالإضافة إليها مهام تشريعية عن طريق الأوامر و كذا الوظيفة التشريعية التي يتولاها المجلس الشعبي الوطني¹².

-التعديل الدستوري 3 نوفمبر 1988، التمهيد للتحول السياسي.

مع ظهور بوادر التراجع عن النظام الاشتراكي في بداية الثمانينات و تجلي فكرة مراجعة الميثاق الوطني في 1986 ، ومع تسارع الأحداث والرغبة في دفع عجلة الإصلاحات السياسية الاقتصادية ، وكذا اندلاع أحداث 5 أكتوبر 1988 التي سقط خلالها العديد من الضحايا ، تم في 3 نوفمبر 1989 إجراء استفتاء شعبي حول تعديل دستور 1976 و شملت أهم التعديلات ثلاثة محاور أساسية تضمن الأول تنظيم مركز رئيس الجمهورية من حيث

إجراءات انتخابه وسلطاته ، في حين شمل المحور الثالث من التعديل إنشاء منصب رئيس الحكومة ، وإحداث نظام الثنائية في الجهاز التنفيذي مع قيام مسؤولية الحكومة أمام البرلمان¹³ .

-دستور 23 فيفري 1989 تكريس التعددية والنظام الديمقراطي.

تبعاً للتعديل الدستوري لسنة 1988 تم تشكيل لجنة تقنية لإعداد مشروع دستور جديد عرض للاستفتاء الشعبي في 23 فيفري 1989 ، وشكل أول تحول سياسي عميق في حياة الجزائر المستقلة من خلال إقراره التعددية السياسية والإعلامية.

كما كرس دستور 1989 التوجه الليبرالي كنظام بديل عن النظام الاشتراكي ، وأقر مجموعة من المبادئ أهمها ، تقرير مبدأ الملكية الخاصة وحرية المبادرة الفردية ، مع الأخذ بالتعددية الحزبية والتراجع عن نظام الحزب الواحد ، واعتماد مبدأ الفصل بين السلطات التشريعية ، التنفيذية والقضائية ، علاوة على إقرار حقوق وحرية الأفراد إلى جانب تأكيد المبادئ المتعلقة بهوية الشعب الجزائري المتمثلة في الإسلام ، العروبة والأمازيغية ، وأنهى دستور 1989 احتكار جبهة التحرير الوطني للعمل السياسي ، وفتح المجال أمام أحزاب سياسية متعددة للتنافس في الانتخابات¹⁴ .

-دستور 28 نوفمبر 1996 تقويم المسار الديمقراطي وضبط الحياة السياسية.

إثر الأحداث المأساوية التي عرفتها الجزائر ، بداية التسعينات مع توقيف المسار الانتخابي وانزلاق الوضع نحو العنف ، تم تعليق الدستور في سنة 1992 ، كنتيجة للظروف الإستثنائية التي تعيشها البلاد والأوضاع المزرية المترتبة عن استقالة رئيس الجمهورية الراحل الشاذلي بن جديد ، الأمر الذي دفع إلى إنشاء بعض المؤسسات الانتقالية منها المجلس الأعلى للدولة ، والتحضير لإعداد دستور جديد يرمي أساساً إلى سد مجموعة من الثغرات التي تضمنها دستور 1989 وخاصة فيما يخص حالة تزامن شغور منصب رئيس الجمهورية مع حل المجلس الشعبي الوطني ، وفي خضم الأحداث المريرة التي مرت بها البلاد ، تم في عهد الرئيس السابق اليامين زروال تشكيل لجنة تقنية لإدخال تعديلات جذرية على دستور 1989 ، تم عرضها على الاستفتاء الشعبي في 28 نوفمبر 1996 وطبقاً لهذا الدستور الجديد تم حصر السلطة التنفيذية في رئيس الجمهورية والحكومة ، مع تحديد كيفية وشروط انتخاب رئيس الجمهورية ، إلى جانب تحديد المدة الرئاسية بخمس 5 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.

-تعديلا 2002 و2008، 2016 تغييرات جزئية استجابة لمطالب وطنية¹⁵.

عرف الدستور الجزائري لسنة 1996 الذي أعلن رئيس الجمهورية السابق السيد عبد العزيز بوتفليقة ، منذ توليه سدة الحكم في أبريل 1999 ، نيته في تعديله ، عمليتي مراجعة جزئية في سنتي 2002 و 2008 ، 2016 دعت إليها الضرورة الظرفية التي أملتها المطالب التي عبرت عنها شرائح كبيرة من المجتمع ، حيث شمل التعديل الأول الذي تم بتاريخ 10 أبريل 2002 إدراج المادة 3 مكرر التي تنص على أن "تمازيجت هي لغة وطنية تعمل الدولة على ترفيتها وتطويرها بكل تنوعاتها اللسانية عبر التراب الوطني " وذلك بمبادرة من رئيس الجمهورية بعد أخذ رأي المجلس الدستوري ، كمرحلة منه للحفاظ على الهوية الوطنية ، أما المراجعة الثانية للدستور التي تمت في 12 نوفمبر 2008 فقد أقر خمسة تعديلات دستورية اقترحها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة ، يلغي أحدها تقييد فترات الترشح لمنصب الرئاسة المنصوص عليها في المادة 74 من دستور 1996 فيما شملت الأحكام الأخرى التي مسها التعديل حماية رموز الثورة وترقية كتابة التاريخ وتدريبه وترقية الحقوق السياسية للمرأة مع تمكين رئيس الجمهورية من الترشح لأكثر من عهدة رئاسية وإعادة النظر في تنظيم السلطة التنفيذية من خلال استحداث منصب الوزير الأول¹⁶، وتم تعديل الدستور سنة 2016 بموجب القانون رقم 16-01 المؤرخ 26 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 6 مارس سنة 2016 المتضمن التعديل الدستوري كانت قد شمل هذا التعديل مجموعة من الاحكام و كانت من ابرزها عهدة الرئيس ضمن الاحكام المحظورة موضوعيا و محددة بعهدة ثانية فقط .

أما في مصر بعد ترك التسمية القديمة "الجمهورية العربية المتحدة " أعلن في 11 سبتمبر 1971 عن دستور 1971 ، والذي عُدّل في 30 إبريل 1980 بقرار من مجلس الشعب في جلسته المنعقدة بتاريخ 20 أبريل 1980 ، و في سنة 2005 عُدّل الدستور مرة أخرى لينظم اختيار رئيس الجمهورية بانتخابات مباشرة فيما عرف بتعديل المادة 76 والتي جرت على إثرها أول انتخابات رئاسية في مصر ، و في 26 مارس 2007 جرى استفتاء بموجبه عُدّل الدستور مرة أخرى ، وشملت التعديلات حذف الإشارات إلى النظام الاشتراكي للدولة ، و وضع الأساس الدستوري لقانون الإرهاب المادة 179 منه و بعد قيام ثورة 25 يناير وتنحي الرئيس السابق محمد حسني مبارك ، كلف المجلس الأعلى للقوات المسلحة ، الذي تولى إدارة شؤون مصر ، القيام ببعض التعديلات الدستورية ، وتم عرضها للاستفتاء على الشعب في 19 مارس 2011. و بعد موافقة الشعب المصري في الاستفتاء ، أصدر المجلس الأعلى للقوات المسلحة في يوم 30 مارس 2011 إعلاناً دستوريا من 63 مادة مشتملاً على أغلب التعديلات التي تم اقرارها في الاستفتاء بالإضافة إلى بعض المواد الأخرى ، بناء على الإعلان

الدستوري في مارس 2012 ، فإن الجمعية التأسيسية هي الهيئة المنوط بها إعداد دستور جديد لجمهورية مصر العربية ، وقد نصت التعديلات الدستورية التي تمت في مارس 2011 على أن يقوم البرلمان المنتخب باختيار أعضاء هذه الجمعية لوضع الدستور الجديد. كما نصت على أن يبدأ العمل على صياغة دستور جديد لمصر ، بعد انتهاء الانتخابات البرلمانية والرئاسية الأولى في مصر بعد الثورة¹⁷.

و قام حوار وجدل عميق ، استمر لمدة ستة أشهر ، حول مشروع دستور مصر الجديد "مشروع دستور مصر 2012 بعد انتخابات الرئاسة المصرية في 2012 ، وتباينت ردود فعل الشارع المصري بين مؤيد ومعارض للمسودة النهائية لمشروع الدستور الجديد الذي أقرته الجمعية التأسيسية لكتابة الدستور ، حيث انتقدتها قوى المعارضة ، في حين أيدتها فئات شعبية أخرى ، و من ثم تم استفتاء الشعب المصري في استفتاء عام علي مرحلتين يومي 15 و 22 ديسمبر 2012 علي الدستور الجديد لمصر "دستور 2012 .وفي 25 ديسمبر 2012 حسم الشعب المصري خياراته مع الدستور وتم إقراره بموافقة نحو 64 % واعتراض 36 % من الذين ذهبوا للجان الاقتراع 32.9% بعد قيام مظاهرات 30 يونيو أعلن وزير الدفاع الفريق أول عبد الفتاح السيسي وقتها إنهاء حكم محمد مرسي بإنقلاب سنة 2013 في مصر، وتسليم السلطة لرئيس المحكمة الدستورية العليا المستشار عدلي منصور تم تشكيل لجنة من 10 خبراء قانونيين لتعديل الدستور كأول خطوة من خطوات خارطة الطريق السياسية ، أنهت لجنة العشرة عملها في 20 أوت 2013 ، لتشكيل لجنة الخمسين في 1 سبتمبر 2013 كثنائي خطوات تعديل الدستور وبدأت اللجنة أعمالها في 8 سبتمبر 2013 ، ووضعت مسودة الدستور بعد 60 يوماً من هذا التاريخ ، حيث قامت بتعديل المواد الخلافية في الدستور وخاصة في باب نظام الحكم. عرضت المسودة للاستفتاء الشعبي في يناير 2014 ، بدأ الاستفتاء بتصويت المصريين في 23 أبريل 2019 ، أعلنت نتائج الاستفتاء على تعديل الدستور والتي أسفرت عن إقرار التعديلات ، تضمنت التعديلات توسيعا لسلطات رئيس الجمهورية في تعيين رؤساء المحاكم والمحكمة الدستورية والنائب العام ، وكذلك مدّت المدة الرئاسية لست سنوات واستثنت الرئيس عند إقرار التعديلات ، عبد الفتاح السيسي ، من قيد تتابع المدتين وفتحت تكرار المدد الرئاسية شرط عدم تتابعها ، قلصت التعديلات من سلطات مجلس الدولة واستحدثت نائبا لرئيس الجمهورية ، أو أكثر ، ليحل محله وقت الضرورة ، وكذلك استحدثت مجلس الشيوخ نظير مجلس الشورى الذي ألغي في دستور 2014 غيرت التعديلات من دور القوات المسلحة ومن تركيبة مجلس النواب وحولت بعض المواد الانتقالية لدائمة مثل وجوب موافقة المجلس الأعلى للقوات المسلحة على تغيير وزير الدفاع¹⁸.

ففي المغرب حاولت القوى السياسية دسترة الحياة السياسية فكان اول دستور للمغرب سنة 1962 ثم تم اصدار دستور ثاني سنة 1970 ثم بعد ذلك بعامين تم صدور دستور 1972 و الذي تم تغييره سنة 1992 و 1996 وتم تعديله مرة أخرى بتاريخ 2012.

المبحث الثاني: الدساتير العربية الحديثة في ظل تطورات الحراك العربي.

لقد كان لثورات ما يسمى بالحراك العربي أسباب مختلفة ، لا يكفي أي منها ، بأي حال من الأحوال ، تفسير العمليات المتصلة بالتحويلات الدستورية والسياسية التي غيرت المشهد القانوني والسياسي في الدول العربية ، ويعود ذلك إلى عدد من الأسباب المترابطة ، المتأثرة أيضا بخصوصيات كل من البلدان المعنية لكن ، ومن وجهة نظر عامة ، يمكن القول إن الثورات طالبت بشكل أساسي بحماية الحقوق والعدالة والاجتماعية واتخاذ تدابير لمحاربة الفساد وإجراء إصلاحات اقتصادية وسياسية. بشكل خاص ، طالبت جموع الشباب الذين تظاهروا في الشوارع والساحات بإعادة صناعة ديمقراطية جديدة في ظل الهيمنة السلطوية للأنظمة الفاسدة التي شكلت عصابات سياسية .

المطلب الأول : الآليات المستحدثة لوضع الدساتير الجديدة بين تطور المفاهيم القانونية و المجتمعية -المسار التأسيسي.

حين يأخذ التغيير السياسي مسلك الحراك الاجتماعي فإن عملية الانتقال من النظام السياسي القديم نحو النظام الجديد غالبا ما تتم خارج الأطر الدستورية التقليدية ، بل إن الشرعية الشعبية تحل محل الشرعية الدستورية و يمثل المسار التأسيسي فعليه أن يستجيب لشروط و لآليات تتسم بأكثر ما يمكن من الديمقراطية و ما من شأنه أن يدعم مشروعية الدستور و مشروعية السلطة و أن يحث أكثر على التشاركية الديمقراطية في قيام المؤسسات الجديدة و المشاركة فيها . و في هذا السياق تظهر أهم الآليات المستحدثة في وضع الدساتير الجديدة فيما يلي :

الفرع الأول : المشاركة الديمقراطية :

ضبط القانون الدولي التعهدات الدنيا لتأمين حق المشاركة في ادارة الشؤون العامة ، وهي تنطبق أيضا على عمليات صياغة الدساتير ، و تم التنصيص على هذه التعهدات ضمن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و

السياسية¹⁹ ، والذي صادقت عليه الكثير من دول العربية ، تنص الفقرة الأولى من المادة الأولى للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية "على حق جميع الشعوب في تقرير مصيرها ، ويشمل هذا الحق في مفهومه العام الحق الجماعي في اختيار الدستور أو نوع الحكم القائم لمجموعة ما" ، و في ما يتعلق بحق المساهمة الفردية ، فإن المادة 52 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية تنص أنه " يحق ويتاح لكل مواطن دون أي تمييز بسبب الاعتبارات المنصوص عليها في المادة 5 ودون فرض أي قيد غير معقول أن يشارك في إدارة الشؤون العامة ، إما مباشرة و إما بواسطة ممثلين مختارين بحرية.

وأكدت لجنة الامم المتحدة المعنية بحقوق الانسان في التعليق العام رقم 52 الصادر في 6991 المادة 1 "أن المشاركة المباشرة للمواطنين في إدارة الشؤون العامة تشمل الاجراءات المتعلقة بعملية صياغة الدستور ، كما بينت اللجنة المعنية بحقوق الانسان في تعليقها على قضية " مارشال ضد كندا " أن المؤتمرات أو المجالس الدستورية تعتبر نوعا من أنواع " إدارة الشؤون العامة في مفهوم روح المادة 52 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية .وكررت اللجنة هذه الفكرة في الملاحظات الختامية التي أبدتها حول التقرير الخاص بالبوسنة و الهرسك لسنة 2005 حيث أوصت بأن " تفتح البوسنة من جديد المشاورات حول الاصلاح الدستوري عبر سبل تضمن الشفافية و المساهمة الواسعة و الشاملة"²⁰ وعلى هذا الاساس يمكن القول أن لكل إنسان حق شخصي للمساهمة في عمليات إرساء أو صياغة الدساتير، لكن هذا لا يعني أن كل مواطن يتمتع بحق مطلق الاختيار طريقة المساهمة . بل الاختيار بين المساهمة المباشرة أو غير المباشرة يجب ان تحدده القوانين و الانظمة الدستورية المعتمدة في البلد المعني.

¹⁹ / العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية هي معاهدة متعدّدة الأطراف اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة في القرار 2200 المؤرخ في 16 ديسمبر 1966 ، والذي دخل حيزَ النفاذ في 23 مارس 1976 وفقا للمادة 49 من العهد ، والتي سمحت للمعاهدة دخولَ حيزَ النفاذ بعدَ ثلاثة أشهر من تاريخ إيداع صك التصديق أو الانضمام رقم 35. و تلتزم المعاهدة أطرافها على احترام الحقوق المدنية و السياسية للأفراد ، ويشمل في ذلك حقّ الحياة ، حرية الدّين والمعابد ، حرية التعبير عن الرأى ، حرية التجمع ، والحقوق الانتخابية ، والحق في المحاكمة العادلة. صادقت عليها 168 دولة على المعاهدة اعتبارا من افريا 2014 ووقعت عليها 74 دولة من غير تصديق.

غير ان المادة 52 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية تؤكد ضرورة تجنب فرض قيود غير معقولة أو شروط هدفها التمييز عند تحديد طرق المشاركة. وإذا تقرر فرض أي شروط على ممارسة حق المشاركة ، يجب الاستناد إلى معايير موضوعية ومعقولة ، وإلى جانب ذلك فقد ذكرت لجنة الامم المتحدة المعنية بحقوق الانسان في التعليق العام رقم 52 المادة 4 و 8 وبصفة واضحة أن المواطنين يشتركون في إدارة الشؤون العامة بممارسة النفوذ من خلال المناقشات العامة و الحوار مع ممثلهم ، كما بينت أن هذه المشاركة محمية بحقوق فردية أخرى²¹

الفرع الثاني : التوعية الدستورية :

إنه من الضروري أن تقام أنشطة لتحسيس و توعية المواطنين تجاه أهمية الدستور و كذلك أن ترسى برامج تناول التربية المدنية ، فهذه الأنشطة و البرامج التي تمثل فقط ركائز أساسية للمشاركة الواعية ، بل هي تؤدي كذلك إلى فوائد تمتد على المدى الطويل في شكل قبول و تطبيق المنظومة السياسية. و الجدير بالذكر أن نجاعة أي دستور تقوم على أساس وجود نص متوازن تمت صياغته ، عن طريق المشاركة الشعبية فحسب ، بل يجب عليها أن تخضع إلى مقاييس أخرى من بينها مدى معرفة وفهم الدستور من قبل المواطنين ومدى تطبيقه و حمايته و مدى الطعن فيه و الدفاع عنه على مدى الزمن ، وفي هذا المجال يمكن للحكومة بمختلف أجهزتها وللمجتمع المدني بكل مكوناته أن يلعبا دورا محوريا حتى يبعثا في كل مواطن إحساسا عميقا ومستديما بملكية الدستور ، أما التربية المدنية فهي تعلم الناس حقوقهم الدستورية و حدودها حتى تكون تطلعاتهم مبالغة فيها ، اذا أن بعض الحقوق الاجتماعية و الاقتصادية مثل الحق في الصحة أو في المسكن تبقى رهينة لتوفر الموارد المالية العمومية ، ومن الملاحظ أن العديد من المراحل الانتقالية شهدت مناقشات حول جملة من المسائل من بينها ضبط الحقوق التي يجب التنصيص عليها في الدستور و الحد الذي يجب قانونيا الوصول إليه نحو تحقيق تلك الحقوق على المدى القصير²².

أولا : المشروعية و القبول : إن اللجوء الموفق إلى الاستشارة الشعبية يعتبر شرطا أساسيا لكي يحظى النظام الدستوري الجديد بالمشروعية والقبول وبالتالي بالاستقرار ، فالاستشارة ليست فقط أساس للمشروعية الاخلاقية للدستور ، بل تشجع المجتمع على قبول النظام القانوني برمته ، وإذا حققت الاستشارة هدفها المتمثل في إيجاد توافق واسع داخل المجتمع ستقلص بصفة ملحوظة من امكانية بروز مجموعات تدعي بأن مصالحها أهملت و على هذا الأساس تطالب بمفاوضات جديدة وتقاوم ما تم التوصل إليه إلى حد الرفض الكلي للدستور ، كلما حضني دستور ما بموافقة مبنية على استشارة شعبية واسعة كلما تعزز شعور المواطنين بأنهم يمتلكون ذلك الدستور ، إذ أن

كل شخص ناضل و كافح للتعريف بأرائه خلال مرحلة سن الدستور ، يمكن له إلى المبادرات بتفعيه و احترامه . و يكتسي هذا الامر أهمية خاصة في فترة ما بعد الثورة التي تظاهر خلالها الشعب مناديا بحق تقرير المصير ، وبعد الوصول إلى ذلك الهدف فالخطوة الموالية تكون منطقيا المطالبة بالمساهمة الحقيقية في عملية وضع الدستور مما يساعد على نجاح المسار المؤدي إلى نظام دستوري جديد يحظى بشرعية حقيقية و قبول واسع.

ثانيا : المشاورات العامة : تتمثل المشاورات العامة في فتح الباب أما كل رجال السياسة و رجال القانون و الاحزاب السياسية و المجتمع المدني و المعارضين و رجال الدين و موظفي الدولة السابقين و غيرهم من الشخصيات زيادة فتح المجال أمام المجتمع المدني و الشباب و النخبة و غيرهم في مجال ، المشاورات العامة في شأن عملية وضع الدستور ومحتوى الدستور ، و مشاورات عامة في شأن مسائل تتعلق بوضع الدستور.

المطلب الثاني : فعالية الدساتير المستحدثة بناء على متطلبات الحراك العربي - مضمون الدساتير

إن فعالية الدساتير المستحدثة يجب أن تعكس و أن تضمن مختلف متطلبات دولة القانون من حيث العناصر و الاحكام التي تشكل الدستور.

الفرع الاول : فعالية الدساتير المستحدثة على المستوى السلطة :

-التوازن بين السلطات بما ينطوي عليه من تعاون بين مختلف هياكل الدولة و آليات رقابة متبادلة و إحداث سلطات منظمة تضمن تجانس القواعد القانونية النافذة و ترتيبها بشكل محكم.

-وجود رقابة على جميع السلطات و خاصة منها السلطان التشريعية و التنفيذية و ذلك من خلال قضاء مستقل و ناجع.

-إرساء ضمانة قضائية لاحترام الدستور و المتمثلة اليوم في قضاء دستوري تكون مهمته الأولى مراقبة دستورية القوانين. خاصة و أنّ هذا القضاء من شأنه أن يوفر ضمانة لحقوق المواطن و حرياته الأساسية.

-إعلان صلب نص الدستور على الحقوق و الحريات الأساسية للأشخاص و إرساء ضمانات قضائية تحميها من كل اعتداء.

-تكريس المبادئ الاساسية ،المساواة العدل الحرية الشفافية و وضع لها ضمانات قضائية

-تكريس مبدأ سمو الشعب عن السلطة و هو السيد في اتخاذ القرار

-الشباب و النخبة هو القاعدة الاساسية للسلطة

-اعادة تنظيم الغرفتين و توسيع الصلاحيات و تكفيل حق الكفاءة في الوصول الى البرلمان .

-تكريس مبدأ الديمقراطية الحديثة

-تكريس مبدأ سيادة القانون على الجميع.

الفرع الثاني : فعالية الدساتير المستحدثة على المستوى الاجتماعي:

العدالة الاجتماعية والاقتصادية هي المفتاح لفهم الحراك الشعبي وما آل إليه منذ وجوده وتساهم دراسة العدالة الاجتماعية في استخلاص العبر حول العقد الاجتماعي الجديد المتشكل بعد الحراك الشعبي بين الدولة والمجتمع ، و بهذا يقتضي واقع العدالة الاجتماعية في بلدان الحراك الشعبي من خلال النظر في عمليات الانتقال الدستوري والسياسي التي شهدتها هذه البلدان ، ولهذا الغرض ، تم رصد مسار العدالة الاجتماعية منذ أن بدأ مطلباً شعبياً ملحاً ، إلى أن أصبح لاحقاً مبدأ تنص عليه الدساتير المستحدثة في البلدان العربية وصولاً إلى تفعيل هذا المبدأ الدستوري عن طريق سن قوانين جديدة أو تعديل القوانين القائمة ، و في هذا الإطار ، فإن الحراك الشعبي وتناوجه و من خلال رصد واقع العدالة الاجتماعية في الدساتير العربية الجديدة من جهة ، و تفعيل الدستور من خلال تطبيق مبادئه على المنظومة القانونية والتشريعية ، من جهة أخرى .و لتحليل العدالة الاجتماعية بشكل متكامل ، يتناول مبدأ فعالية الدساتير الحديثة مسار صناعة الدستور ومدى مراعاته لمبدأ التشاركية ، ومواد الدستور المتعلقة بالعدالة الاجتماعية ، والقوانين المستحدثة أو المعدلة بما يتسق مع مواد الدستور الجديد ، والبرامج الاقتصادية والاجتماعية التي استحدثت أو فُعِّلت من أجل تأمين شروط العدالة الاجتماعية²³.

2. الخاتمة :

تمثل المساهمة الشعبية الواسعة في عملية صياغة الدستور ، إن أحسن التحكم فيها عاملاً أساسياً لتحقيق الاستقرار و الوحدة الوطنية و المشروعية الدستورية و في هذه الآونة تتاح للدول العربية فرصة لتهدئ أساساً دستورياً ، تبني عليه ديمقراطية جديدة تمتد على المدى الطويل .وفي ما يلي اقتراحات من شأنها أن تمكن الدول العربية عامة و الجزائر خاصة من استغلال هذه الفرصة و الانتفاع منها على أحسن وجه.

- تَحْصِيس المجال الكافي للمشاركة الشعبية في عملية صياغة الدستور.
- اعتماد تشريع يحتم تشريك المواطنين في العملية و يضبط القواعد و الاجراءات لتنفيذ هذا القرار.
- عقد اجتماعات استشارية حول تلقي و تحليل و معالجة الدستور.
- ضمان شفافية وشمولية المشاركة و إيجاد عدة طرق لتحقيق هذا الهدف من بينها نشر تقارير تبين كيف تم التعامل مع مقترحات المواطنين أو نشر الاجزاء من مسودة الدستور التي فرغ المجلس التأسيسي اللجنة المختصة من كتابتها .

-تنظيم برامج للإرشاد و التوعية وأنشطة ميدانية موجهة إلى كافة المواطنين مع التركيز على فئات قد تتعرض للإقصاء أو التهميش إذ أنه من الضروري أن تتاح فرصة مشاركة حقيقية لكل مواطنين في كل أنحاء البلاد .
-تغطية شاملة لكل جوانب عملية صياغة الدستور مضمونا و موضوعا ، و يكون ذلك مساهمة منها في توعية مدنية للمواطنين ، لتقد و المتابعة لمستجدات عملية صياغة الدستور و تقييمها و التعليق عليها.
-مشاركة الشباب و نخبة في عملية إعداد الدستور .

3. الهوامش :

^{1/}مسلم بابا عربي ، الدساتير العربية في مراحل التحول السياسي ، مجلة الناقد للدراسات السياسية ، العدد 3 ، سنة 2018 ص 146 .

^{2/}مسلم بابا عربي ، الدساتير العربية في مراحل التحول السياسي ، المرجع السابق ص 147 .

^{3/}إريند لييهارت ترجمة د.ثائر ديب ، التخطيط الدستوري مجتمعات منقسمة ، مجلة تبين ، العدد 3 سنة 2012 ، ص 3

^{4/}انطوان مسرة ، ربيع قيس ، صياغة الدساتير في التحولات الديمقراطية ، منشورات م ل س أ د ، المكتبة الشرقية - بيروت لبنان ، سنة 2014 ، ص 11

^{5/}كتاب المنظمة العربية للقانون الدستوري ، تونس ، 2015-2016 ، ص 15

^{6/}الدروس المستفادة من تجارب سن الدساتير ، مذكرة اعلامية ، العدد 20 سنة 2011 ، ص 23

^{7/}مذكرة المدرسة الدستورية الجديدة ، الشكل الجديد للمسار التأسيسي تم إعداد هذه المذكرة بدعم وزارة الشؤون الخارجية للفدرالية السويسرية و وزارة الشؤون الخارجية لجمهورية ألمانيا الفدرالية سنة 2014 ص 35

^{8/}ابراهيم فريد ، مقال علمي "قراءة تحليلية مقارنة في التعديل الدستوري الجزائري 2016 ، إصلاح و اقليمي أم تكيف استراتيجي مع التغيرات الدولية المعاصرة " مجلة مركز الجيل البحث العلمي ، مجلد 8 العدد 3 ، عام 2018 ، ص 12

^{9/}أمين محمد سلام المناسبة ، قواعد البحث العلمي ومناهجه ومصادر الدراسات الإسلامية ، عمان مؤسسة رام للتكنولوجيا و الكمبيوتر ، 1995 ، ص 15

^{10/}عدنان السيد حسين، تطور الفكر السياسي ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، ط2 ، بيروت: ، 2009 ، ص

93

^{11/}جمال الدين بن عمير ، " الاصلاح الحزبي في الجزائر أثناء فترة التعددية السياسية " ، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، فرع التنظيم السياسي والإداري ، كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، جامعة الجزائر 3 ، السنة الجامعية : 2014 2015 ، ص 293

^{12/}نقلا عن عاطف السعداوي ، مفهوم الحزب الديمقراطي ، دراسة في المحددات والمعايير ، ورقة بحثية مقدمة في اللقاء 20 لمشروع دراسات الديمقراطية في البلدان العربية بعنوان : مفهوم الأحزاب الديمقراطية و واقع الاحزاب في الدول العربية ، أكسفورد الجماعة العربية للديمقراطية 24 جويلية 2010 ، ص 7 . 8 أنظر الموقع الإلكتروني

<http://arabsfordemocracy.org/democracy/pages/view/pageld/809>

^{13/}محمد بوسلان ، دستور 1989، تكريس للتعددية والحريات والنظام الديمقراطي ، مقال منشور بجريدة المساء ، يوم 14 - 04

2013 ، /70629/ <https://www.djazairress.com/elmassa/> تاريخ التصفح 2019/07/27

الآليات القانونية المستحدثة لوضع الدساتير في الدول العربية في ظل تطور الحراك العربي-الجزائري نموذج

¹⁴/ دستور 1996 الجريدة الرسمية رقم 76 المؤرخة في 8 ديسمبر 1996 معدل ب: القانون رقم 02-03 المؤرخ في 10 أبريل 2002 الجريدة الرسمية رقم 25 المؤرخة في 14 أبريل 2002 ، و القانون رقم 08-19 المؤرخ في 15 نوفمبر 2008 الجريدة الرسمية رقم 63 المؤرخة في 16 نوفمبر 2008 و القانون رقم 16 . 01 المؤرخ في 06 مارس 2016 ، الصادر بالجريدة الرسمية العدد 14 ، يوم 7 مارس 2016

¹⁵/ بن سعيد عمر ، سيادة القانون و دوره في الاستقرار السياسي ، مذكرة ماجستير ، تخصص قانون عام ، كلية الحقوق ، جامعة وهران ، 2012 ص 95 .

¹⁶/ عبد الفتاح ماضي ، العنف و التحول الديمقراطي في مصر بعد الثورة ، دار البشير للثقافة و العلوم ، مصر ، ط1 ، 2014 ، ص 61-60-59

¹⁷/ سيد على الملطوي ، دستور مصر الواقع و التغيير ، الاهرامات للنشر و التوزيع ، مصر ، ط1 ، 2017 ، ص 72 ، 73 ،
¹⁹/ تقرير تم اعداد بالتعاون مع خبراء محور الحوكمة والتحول الديمقراطي وبناء المؤسسات في برنامج الاجندة الوطنية لمستقبل سوريا ، الموقع الالكتروني ،

<https://nafsprogramme.info/sites/default/files/2019-06/Constitution> آخر زيارة للموقع 2019/07/28

²⁰/ انطوان مسرة ، ربيع قيس ، صياغة الدساتير في التحولات الديمقراطية المرجع السابق ص 20
²¹/ مذكرة المدرسة الدستورية الجديدة ، الشكل الجديد للمسار التأسيسي المرجع السابق ص 13
²²/ تقرير عن الامم المتحدة ESCWA من اعداد اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ، عن مسار طويل نحو تحقيق العدالة الاجتماعية في المنطقة العربية دراسة حالة : مصر وتونس والمغرب ، سنة 2015 ص 5

4. قائمة المراجع :

الكتب :

- انطوان مسرة ، ربيع قيس ، صياغة الدساتير في التحولات الديمقراطية ، منشورات م ل س أ د ، المكتبة الشرقية - بيروت لبنان ، سنة 2014 ، ص 11
- أمين محمد سلام المناسبة ، قواعد البحث العلمي ومناهجه ومصادر الدراسات الإسلامية ، عمان مؤسسة رام للتكنولوجيا و الكمبيوتر ، 1995 ، ص 15
- عبد الفتاح ماضي ، العنف و التحول الديمقراطي في مصر بعد الثورة ، دار البشير للثقافة و العلوم ، مصر ، ط1 ، 2014 ، ص 61-60-59
- عدنان السيد حسين، تطور الفكر السياسي ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، ط2 ، بيروت: ، 2009 ، ص 93
- سيد على الملطوي ، دستور مصر الواقع و التغيير ، الاهرامات للنشر و التوزيع ، مصر ، ط1 ، 2017 ، ص 72 ، 73

المجلات :

- ابرادشة فريد ، مقال علمي "قراءة تحليلية مقارنة في التعديل الدستوري الجزائري 2016 ، إصلاح و افعي أم تكيف استراتيجي مع التغيرات الدولية المعاصرة " مجلة مركز الجيل للبحث العلمي، مجلد 8 العدد 3 ، عام 2018 ، ص 12
- إريند ليههارت ترجمة د. نادر ديب ، التخطيط الدستوري مجتمعات منقسمة ، مجلة تبين ، العدد 3 سنة 2012 ، ص 3

- مسلم بابا عربي ، الدساتير العربية في مراحل التحول السياسي ، مجلة الناقد للدراسات السياسية ، العدد 3 ، سنة 2018 ص 146 .

التقارير والمذكرات :

- كتاب المنظمة العربية للقانون الدستوري ، تونس ، 2015-2016 ، ص 15
- الدروس المستفادة من تجارب سن الدساتير ، مذكرة اعلامية ، العدد 20 سنة 2011 ، ص 23
- مذكرة المدرسة الدستورية الجديدة ، الشكل الجديد للمسار التأسيسي تم إعداد هذه المذكرة بدعم وزارة الشؤون الخارجية للفدرالية السويسرية و وزارة الشؤون الخارجية لجمهورية ألمانيا الفدرالية سنة 2014 ص 35
- تقرير عن الامم المتحدة ESCWA من اعداد اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ، عن مسار طويل نحو تحقيق العدالة الاجتماعية في المنطقة العربية دراسة حالة : مصر وتونس والمغرب ، سنة 2015 ص 5

المواقع الإلكترونية :

- نقلا عن عاطف السعداوي ، مفهوم الحزب الديمقراطي ، دراسة في المحددات والمعايير ، ورقة بحثية مقدمة في اللقاء 20 لمشروع دراسات الديمقراطية في البلدان العربية بعنوان : مفهوم الأحزاب الديمقراطية و واقع الاحزاب في الدول العربية ، ، أكسفورد الجماعة العربية للديمقراطية 24 جويلية 2010 ، ص 7. 8 أنظر الموقع الإلكتروني [http //arabsfordemocracy.org/democracy/pages/view/pageId/809](http://arabsfordemocracy.org/democracy/pages/view/pageId/809)
- تقرير تم اعداد بالتعاون مع خبراء محور الحوكمة والتحول الديمقراطي وبناء المؤسسات في برنامج الاجندة الوطنية لمستقبل سوريا ، الموقع الإلكتروني ، <https://nafsprogramme.info/sites/default/files/2019-06/Constitution> آخر زيارة للموقع 2019/07/28
- محمد بوسلان ، دستور 1989 ، تكريس للتعددية والحريات والنظام الديمقراطي ، مقال منشور بجريدة المساء ، يوم 14 - 04 - 2013 ، <https://www.djazairress.com/elmassa/70629/> تاريخ التصفح 2019/07/27

الأطراحات و المذكرات:

- بن سعيد عمر ، سيادة القانون و دوره في الاستقرار السياسي ، مذكرة ماجستير ، تخصص قانون عام ، كلية الحقوق ، جامعة وهران ، 2012 ص 95 .
- جمال الدين بن عمير ، " الاصلاح الحزبي في الجزائر أثناء فترة التعددية السياسية " ، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، فرع التنظيم السياسي والإداري ، كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، جامعة الجزائر 3 ، السنة الجامعية : 2014 2015 ، ص 293

القوانين :

- دستور 1996 الجريدة الرسمية رقم 76 المؤرخة في 8 ديسمبر 1996 معدل ب : القانون رقم 02-03 المؤرخ في 10 أبريل 2002 الجريدة الرسمية رقم 25 المؤرخة في 14 أبريل 2002 ، و القانون رقم 08-19 المؤرخ في 15 نوفمبر 2008 الجريدة الرسمية رقم 63 المؤرخة في 16 نوفمبر 2008 و القانون رقم 16 . 01 المؤرخ في 06 مارس 2016 ، الصادر بالجريدة الرسمية العدد 14 ، يوم 7 مارس 2016